الغانم يعزي نظيره الإندونيسي

مرزوق الغانم

بعث رئيس مجلس الأمة مرزوق الغانم ببرقية إلى رئيس البرلمان الاندونيسي بامبانغ سويساتيو عبر فيها عن خالص العزاء وصادق المواساة بضحايا الزلزال والمد البحري الذي ضرب مناطق في اندونيسيا واسفر عن سقوط عدد كبير من الضحايا والجرحى.

وأعرب الغانم في برقيته عن التضامن مع الشعب الاندونيسي وعن ثقته في قدرته على تجاوز آثار تلك الكارثة الطبيعية المدمرة.

اللغيصم: زيارة الأمير محمد بن سلمان ترسخ العلاقات التاريخية

سلطان اللغيصم

قال النائب السابق سلطان اللغيصم مرحبا بزيارة صاحب السمو الملكي ولي العهد السعودي الأمير محمد بن سلمان قائلا: أهلا بضيف أمير الانسانية والشعب الكويتي صاحب السمو الملكي الأمير محمد بن سلمان. واضاف: زيارة ولي العهد السعودي صاحب السمو الملكي الأمير محمد بن سلمان إلى وطنه الثاني الكويت لترسيخ العلاقات التاريخية بين البلدين والروابط الاخوية المتجذرة منذ سنين والتشاور ومناقشة القضايا المصيرية وأهم الملفات الساخنة الخليجية والدولية وأهلا بضيف أمير الإنسانية والشعب الكويتي وزيارة يجمع عليها الكل أنها بداية حقيقية لرسم خارطة الطريق للقضايا ذات الاهتمام المشترك.

ثمّن تجاوب الوزير العفاسي مع المشكلة

العدساني: سأتابع ملف عدم صرف رواتب عمالة المساجد من قبل الشركات

رياض العدساني

أصدر النائب رياض العدساني بيانا جاء فيه: (إن الله يأمركم أن تؤدوا الأمانات إلى أهلها).

يوم الجمعة الموافق 28 سبتمبر 2018 وتحديدا بعد صلاة العصر مباشرة صادفت احد العمال الكرام الذين يعملون في بيت من بيوت الله عزّ وجلّ كان يشتكي من عدم تسلم راتبه منذ شهور من شركات مسؤولة عن أعمال التنظيف وتوفير خدمات وعمالة لمساجد العاصمة.

وهنا أؤكد أنني أوصلت نفس الشكوى لوزير الأوقاف للتأكد منها ومعالجة الخلل وذلك بتاريخ 20 فبراير 2018 وقد سعى الوزير جاهدا لحل المشكلة ولكن من الواضح ان تكرار الشكوى ومن مسجد مختلف هو امر من الامرين، إما عدم المبالاة من قبل الشركة او ضعف رقابة الوزارة عليها مما جعل المشكلة تتكرر.

أنا على علم أن اخلاق الوزير والعاملين بالوزارة الأفاضل لا يقبلون بمثل هذه الممارسات، ولكن أؤكد انني امام مسؤولية (شرعية ثم قانونية) وتفرض علينا ويجب متابعة هذه القضايا التي تتعلق بمعيشة الآخرين ورواتبهم، لهذا السبب سأتابع الملف والتحقق من صحة الأمور والإجراءات بكل السبل المتاحة والطرق الدستورية إلى أن يصل الامر لتقديم استجواب للوزير وذلك في حال عدم قدرة الوزارة على حل المشكلة وتطبيق القانون وإلزام الشركة المعنية بصرف الرواتب كاملة للعاملين دون انتقاص او خصم جزء منها وذلك حسب نصوص العقد (ناس متغربة عن بلادها من اجل لقمة العيش بأي وجه حق لا تصرف رواتبهم او تتأخر او تنتقص) فمتابعة الملف واجب علينا، وأسأل الله تعالى التوفيق والسداد لي ولكم وأن يكتب لنا الخير جميعا.

وثمن النائب رياض العدساني سرعة تجاوب وزير الأوقاف د.فهد العفاسي حيث اكد انه سيتم صرف رواتب العاملين في المساجد ومستحقاتهم كاملة، وأخذ الإجراءات اللازمة بشأن كل الامور التي ذكرت في التصريح، متمنيا من الله ان يوفق الجميع لتحقيق المصلحة العامة.

استفسر عن ضوابط منع تكرار الحادثة

حمدان العازمي يسأل عن موعد انتهاء التحقيق في وفاة الضابطين

حمدان العازمي

وجه النائب حمدان العازمي سؤالا الى النائب الاول لرئيس مجلس الوزراء وزير الدفاع بشأن موعد انتهاء التحقيق في وفاة اثنين من الطلبة الضباط في كلية علي الصباح العسكرية

وجاء في نص السؤال:

كان النائب الأول لرئيس مجلس الوزراء ووزير الدفاع الشيخ ناصر صباح الأحمد قد أصدر في الاول من سبتمبر قرارا بتشكيل لجنة تحقيق مشتركة بشأن وفاة اثنين من الطلبة الضباط في كلية علي الصباح العسكرية وإعادة فتح التحقيقات في حالات الوفاة السابقة للطلبة الضباط في كلية أحمد الجابر الجوية، لذا يرجى تزويدي وإفادتي بالآتي:

متى تنتهي لجنة التحقيق من عملها؟

هل وضعت المؤسسة العسكرية ضوابط وإجراءات جديدة لمنع تكرار مثل هذه الحوادث.. إذا كانت الاجابة بنعم يرجى تزويدي بهذه الضوابط والإجراءات.

كم عدد حالات الوفاة للطلبة الضباط في الكليات العسكرية التابعة لوزارة الدفاع منذ 2005 حتى الآن؟ وهل شكلت لجان تحقيق سابقة في هذه الحالات؟ إذا كانت الاجابة بنعم يرجى تزويدي بنتائج التحقيق في كل حالة على حدة.

عبدالله إصدار قرار من «الإسكان» للسماح بفتح باب البدل الخارجي

د.خليل عبدالله

أعلن النائب د.خليل عبدالله عن تقديمه اقتراحا برغبة قال في مقدمته: قامت المؤسسة العامة للرعاية السكنية بإيقاف البدل الخارجي من وإلى جنوب المطلاع السكنية بحجة أن فتح باب البدل الخارجي سيكون له ضرر كبير على المواطنين ذوي الدخل المحدود وضعيفي الدخل، وهو ما يتناقض مع النظم واللوائح والقوانين التي تمنح الحق لأصحاب القسائم كامل حقوقهم التي كفلها الدستور في منح المواطن حرية اختيار السكن، فالبدل الخارجي يجب أن توافق عليه المؤسسة العامة للرعاية السكنية لكل المواطنين المخصصين على مشروع جنوب المطلاع الإسكاني من منطلق العدالة والمساواة، خاصة وقد بدأت المؤسسة بمشاريع أخرى جديدة قد يكون لبعض المخصصين رغبة بها، وباختصار فتح البدل الخارجي يشكل نوعا من أنواع التسهيل على المواطنين، وستحل جزءا من أزمة الإسكان وتكون بابا لفتح المجال للكل للتخصيص بأي منطقة وعدم التخوف من بعد المدينة عن المناطق الداخلية، واستثناء منطقة جنوب المطلاع السكنية يعد مخالفا للعدالة والمساواة واللوائح والقوانين، وعلى مسؤولي الاسكان الالتفات لمتطلبات أهالي مدينة جنوب المطلاع التي ستحوي 30 ألف وحدة سكنية، حيث إن فتح هذا البدل بالتزامن مع إنشاء وتخطيط العديد من المناطق الجديدة سيعمل على تحريك السوق وخلق تنافس في العرض والطلب وتتاح عدة خيارات أمام المواطنين، كما أن ميزة البدل الخارجي قبل أوامر البناء لكل من امتلك أرضا يشجع المواطن على الدخول في المشاريع الإسكانية وعدم الانتظار.

لذا، فإنني أتقدم بالاقتراح برغبة التالي، برجاء التفضل بعرضه على مجلس الأمة الموقر.

نص الاقتراح على الآتي:

«قيام وزارة الدولة لشؤون الإسكان والمؤسسة العامة للرعاية السكنية بإصدار قرار تسمح بموجبه بفتح باب البدل الخارجي، وذلك بشكل عاجل لرغبة العديد من المواطنين بالاستمتاع بهذه الميزة سواء بالخروج أو الدخول إلى مدينة جنوب المطلاع السكنية، أسوة بالبدل الخارجي المسموح به في باقي المناطق السكنية».

الكندري: ما عدد لجان التحقيق المشكَّلة من مجلس الوزراء منذ 2015؟

عبدالكريم الكندري

وجه النائب د. عبد الكريم الكندري سؤالا إلى نائب رئيس مجلس الوزراء ووزير دولة لشؤون مجلس الوزراء أنس الصالح طالب فيه الآتي:

1 ـ عدد لجان التحقيق التي شكلها مجلس الوزراء من 2015 حتى تاريخ السؤال؟ وما هو سبب تشكيل تلك اللجان؟

2 ـ تزويدي بأسماء رؤساء وأعضاء لجان التحقيق التي شكلها مجلس الوزراء خلال تلك الفترة؟

3 ـ تزويدي بالنتائج التي انتهت اليها لجان التحقيق السابقة؟

4 ـ ما الإجراءات التي اتخذها مجلس الوزراء في تقرير كل لجنة من تلك اللجان؟

للعاملين في «التربية» و«الأوقاف»

عسكر: استثناء المعلمين المعاقين من شرط المدة لـ «المكافآت»

عسكر العنزي

30 سنة للذكور و25 سنة للإناث وتصرف لهم بأثر رجعي منذ صدور القانون رقم 8 لسنة 2010

قدم النائب عسكر العنزي اقتراحا بقانون المرفق بتعديل بعض أحكام القانون رقم (28) لسنة 2011 بشأن منح بدلات ومكافآت لأعضاء الهيئة التعليمية الكويتيين بوزارة التربية ووزارة الأوقاف والشؤون الإسلامية، مشفوعا بمذكرته الإيضاحية، ونصت مواده على ما يلي:

(مادة أولى)

تضاف فقرة جديدة إلى المادة الخامسة من القانون رقم (28) لسنة 2011 المشار إليه نصها التالي:

«ويستثنى من شرط مضي مدة الخدمة، المعلمون المعاقون أو المكلفون برعاية معاق وفق ما تقرره الهيئة العامة لشؤون ذوي الإعاقة، ويطبق عليهم هذا القانون بأثر رجعي اعتبارا من صدور القانون رقم (8) لسنة 2010 بشأن حقوق الأشخاص ذوي الإعاقة».

(مادة ثانية)

يلغى كل حكم يتعارض مع هذا القانون.

(مادة ثالثة)

على رئيس مجلس الوزراء والوزراء ـ كل فيما يخصه ـ تنفيذ هذا القانون، ويعمل به من تاريخ نشره في الجريدة الرسمية.

ونصت المذكرة الإيضاحية على ما يلي:

لما كانت المادة العاشرة من الدستور تنص على «ترعى الدولة النشء، وتحميه من الاستغلال وتقيه الإهمال الأدبي والجسماني والروحي»، كما تنص المادة الحادية عشرة من الدستور على أن «تكفل الدولة المعونة للمواطنين في حالة الشيخوخة أو المرض أو العجز عن العمل، كما توفر لهم خدمات التأمين الاجتماعي والمعونة الاجتماعية والرعاية الصحية»، فقد استهدف هذا المقترح تيسير رعاية الأشخاص ذوي الإعاقة التي تعد واجبا على المجتمع والتزاما على الدولة، وانطلاقا من المفهوم الاسلامي القائم على التكافل والتضامن والذي يتجافى معه أن تكون رعاية المعاقين منة أو شفقة.

وإزاء المكانة المتميزة لوظيفة المعلم في المجتمع، والذي يتولى إعداد الأجيال للمستقبل، كان من الضروري أن يتولى ذات الإعداد والرعاية لأبنائه من ذوي الإعاقة أيضا.

ولما كان القانون المقترح تعديله يحرم المعلمين المعاقين وأولياء الأمور المكلفين برعاية معاقين، من مكافأة نهاية الخدمة إذا لم يمض عليهم ثلاثون عاما في الخدمة بالنسبة للذكور، وخمسة وعشرون عاما بالنسبة للإناث، فقد تبنى التعديل المقترح بإضافة فقرة جديدة إلى المادة الخامسة من القانون رقم (28) لسنة 2011 بشأن منح بدلات ومكافآت لأعضاء الهيئة التعليمية الكويتيين بوزارة التربية ووزارة الأوقاف والشؤون الإسلامية، رؤية واضحة للتغلب على شرط المدة المذكورة لمعالجة العملية التي يقف هذا الشرط حجر عثرة في طريق رغبة المعلمين المعاقين والمعلمين المكلفين برعاية معاق في التقاعد.

وتتجلى هذه الرؤية في استثناء هؤلاء المعلمين من شرط المدة الذي نصت عليه المادة الخامسة تطبيقا للقانون رقم (8) لسنة 2010 بشأن حقوق الأشخاص ذوي الإعاقة الذي منح حقوقا واستثناءات للمعاقين والذين يرعون معاقين، ووفقا لما تقرره الهيئة العامة لشؤون ذوي الإعاقة.

وترسيخا لما ورد في المادتين العاشرة والحادية عشرة من الدستور من أحكام، ورغبة في تقنين ما يواكبها من مبادئ الرعاية والتكافل والتضامن في رعاية ذوي الإعاقة، وعملا بهذه المبادئ ووضعها موضع التطبيق كان هذا الاقتراح بقانون باستثناء المعلمين من شرط المدة الواردة في القانون المشار إليه للحصول على مكافأة نهاية الخدمة، بالإضافة إلى النص على أن يطبق عليهم القانون رقم (28) لسنة 2011 بعد إضافة فقرة جديدة على المادة الخامسة منه اعتبارا من تاريخ صدور القانون رقم (8) لسنة 2010 بشأن حقوق الأشخاص ذوي الإعاقة.